

# قرارات

## وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤١٣٠ لسنة ٢٠١٠

### وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ وتعديلاته ؛

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ وتعديلاته ؛

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ وتعديلاته ؛

وعلى قانون تنظيم بعض أوضاع وإجراءات التقاضى فى مسائل الأحوال الشخصية

رقم ١ لسنة ٢٠٠٠ ؛

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون بإنشاء محاكم الأسرة ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٢٩١ لسنة ٢٠٠٤ بتعيين مقار محاكم

الأسرة ومكاتب تسوية المنازعات الأسرية ؛

وعلى قرار السيد المستشار وزير العدل رقم ٤٨٤٤ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل نيابة شئون الأسرة ؛

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الإسكندرية الابتدائية المؤرخ ٢٠١٠/١/١٣ ؛

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم ؛

### قرر:

#### ( المادة الاولى )

يكون مقار محاكم : الدخيلة الجزئية ، والعامرية الجزئية ، والدخيلة لشئون الأسرة ،

والعامرية لشئون الأسرة ، التابعة لمحكمة الإسكندرية الابتدائية ، بالدور الثالث

بمبنى محكمة الدخيلة الجزئية الجديد ، الكائن بشارع كورنيش الدخيلة أمام شركة النصر للملاحة

بمدينة الدخيلة - محافظة الإسكندرية ، بدلاً من مقارها الحالية .

**( المادة الثانية )**

يكون مقرا نيابتى الدخيلة لثئون الأسرة ، والعامرية لثئون الأسرة ،  
التابعتان لنيابة الإسكندرية الكلية لثئون الأسرة ، بالدور الثانى بمبنى محكمة الدخيلة  
الجزئية الجديد ، الكائن بشارع كورنيش الدخيلة أمام شركة النصر للملاحات ، بمدينة الدخيلة -  
محافظة الإسكندرية ، بدلاً من مقريهما الحالى .

**( المادة الثالثة )**

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

**( المادة الرابعة )**

يُنشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من يوم السبت

الموافق ٢٠١٠/٤/١٧

صدر فى ٢٠١٠/٣/٢٨

وزير العدل

المستشار / ممدوح مرعى